

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٦٩

يعين مدير إدارة عامه بشركة النيل العامة لأنوبيس شرق الدلتا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٣٦ باصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٥٦ باصدار لائحة نظام العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ؛ وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٧٦ لسنة ١٩٦٨ باحالة بعض العاملين إلى الاستيداع ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / يوسف أحد مكيادي مدير إدارة عامه بشركة النيل العامة لأنوبيس شرق الدلتا بالفتحة الأولى وبآخر مربوطها.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤٨٨ (٢٠ فبراير ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٦٩

يعين مدير إدارة الصلب بشركة مصانع اليجايس المصرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٣٦ باصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٥٦ باصدار لائحة نظام العاملين بالقطاع العام ، والقرارات المعدلة له ؛

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٩

يعين مدير إدارة بالهيئة العامة لبناء السد العالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٦٢ لسنة ١٩٦٢ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالهيئة العامة لبناء السد العالي ؛

قرر :

مادة ١ - تعين السيد / عزت حسني إبراهيم مجاهد، في وظيفة مدير إدارة بالهيئة العامة لبناء السد العالي من الدرجة الأولى.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤٨٨ (٢٠ فبراير ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٦٩

يعين مدير عام للشئون الإدارية بالهيئة العامة للتأمين الصحي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى لائحة نظام العاملين بالهيئة العامة للتأمين الصحي الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٨ ؛

قرر :

مادة ١ - تعين السيد / صلاح الدين محمود محمد مديرًا عامًا للشئون الإدارية بالهيئة العامة للتأمين الصحي بالدرجة الأولى.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤٨٨ (٢٠ فبراير ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٦٩

في شأن إنشاء اللجان الانتاجية وتحديد اختصاصاتها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٥٩ باصدار قانون العمل ،

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ باصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام ،

قرار .

مادة ١ - تنشأ لجنة إنتاجية في كل وحدة من الوحدات الاقتصادية  
التابعة للمؤسسات العامة يزيد عددها عن عاملين فيها على مائة عامل ،

مادة ٢ - تختص اللجنة بالسائل الآتية :

(أ) مناقشة خطط الانتاج والبرامج الازمة لتنفيذها على أساس  
تحديد واضح لاختصاصات الإدارات والأقسام المختلفة  
ومسؤولية كل منها بالنسبة لتنفيذ الخطة .

(ب) متابعة تنفيذ خطة الانتاج واقتراح الحلول لجميع المشاكل  
التي تعرض التنفيذ .

(ج) اقتراح ومناقشة الخطط التي تكفل تطوير الانتاج وأحكام  
الرقابة على جودته وحسن استخدام الموارد المتاحة استخداما  
اقتصاديا سليما .

(د) اقتراح معايير ومعدلات الاداء وتقسيمه .

(هـ) اقتراح سياسة لرفع الكفاية الانتاجية للعاملين وتدريبهم ،  
وتوسيع حوافز العمل للمادية والمعنوية .

(و) مناقشة سياسة العماله ببراعة لإدارة الاقتصادية السليمة  
بالوحدة .

(ز) اقتراح سياسة لتنمية الوعي لدى العاملين تهدف إلى العمل  
على خفض التكاليف ومحو الاسراف والمحافظة على ممتلكات  
الوحدة الإنتاجية والارتفاع بمستوى جودة الانتاج .

قرار :

مادة ١ - تعين السيد المهندس احسان اسماعيل حافظ مدبرا  
لابلادة الحصب بشركة مصانع النحاس المصرية من الفتة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٣٨٨ (٢٠ فبراير ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٦٩

بتعيين نائب للمدير العام للمؤسسة المصرية لتعهير الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ،

و على القرار الجمهوري رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ باصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ،

قرار :

مادة ١ - تعين السيد يوسف محمد مصطفى بوظيفة نائب مدير  
عام المؤسسة العامة لتعهير الأراضي للشئون المالية والإدارية  
من الفتة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القراء في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٣٨٨ (٢٠ فبراير ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٦ لسنة ١٩٦٩

بتعيين وزير الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

قرار :

مادة ١ - عين السيد الدكتور عبد سلام وزيرا للصحة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٨٨ (٢٣ فبراير ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر